

GC(59)/RES/14

أيلول/سبتمبر ٢٠١٥

المؤتمر العام

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

الدورة العادية التاسعة والخمسون

البند ١٩ من جدول الأعمال

(الوثيقة GC(59)/25)

تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

قرار اعتمد يوم ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ خلال الجلسة العامة التاسعة

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكّر بالتقارير السابقة التي قدّمها المدير العام للوكالة بشأن الأنشطة النووية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكذلك القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس محافظي الوكالة ومؤتمرها العام،

(ب) وإذ يذكّر مع عميق القلق بالخطوات التي اتخذتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتي حذت بمجلس المحافظين إلى استنتاج أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في حالة عدم امتثال لاتفاق الضمانات المعقود معها، وإلى إبلاغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

(ج) وإذ يذكّر كذلك مع عميق القلق بالتجارب النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ وفي ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، انتهاكاً لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣)،

(د) وإذ يدرك أن خلو شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية من شأنه أن يسهم إيجابياً في السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي،

(هـ) وإذ يسلّم بأهمية المحادثات السداسية، ولا سيما جميع الالتزامات التي تعهدت بها الأطراف الستة في البيان المشترك المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وفي ١٣ شباط/فبراير و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بما في ذلك الالتزام بنزع السلاح النووي،

(و) وإذ يذكر بالدور الهام الذي أدته الوكالة في رصد الأنشطة الجارية في مرفق يونغبيون النووي والتحقق منها، بما في ذلك رصدها والتحقق منها على النحو الذي اتفق عليه في المحادثات السداسية،

(ز) وإذ يلاحظ أنَّ الوكالة لم تتمكن مع الأسف من تنفيذ أنشطة الرصد والتحقق في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعد وقف دعوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للوكالة، كما هو مشار إليه في تقرير المدير العام (الوثيقة GC(59)/22)،

(ح) وإذ يلاحظ مع عميق القلق قرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بوقف كل تعاون مع الوكالة، ومطالبتها في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بأن يغادر مفتشو الوكالة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأن يسحبوا من مرافقها كل معدات الاحتواء والمراقبة الخاصة بالوكالة، والإجراءات اللاحقة التي أعلنت عنها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك إعادة تنشيط جميع المرافق الموجودة في يونغبيون، وإعادة معالجة الوقود المستهلك واستخدام البلوتونيوم المستخلص في صنع الأسلحة، وتطوير تكنولوجيا إثراء اليورانيوم، وتشديد مفاعل ماء خفيف،

(ط) وإذ يذكر مع عميق القلق ببيان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٤ الذي أعلنت فيه أنها قد تنتظر في إجراء "شكل جديد من التجارب النووية"، وبياناتها اللاحقة بشأن مزيد من التجارب النووية،

(ي) وإذ يلاحظ ما ورد في تقرير المدير العام بأن البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ما زال يثير قلقاً بالغاً، وفي ذلك الصدد إذ يعرب عن بالغ القلق إزاء جهود جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الجارية لزيادة تطوير قدراتها النووية، حسب ما جاء في تقرير المدير العام، بما في ذلك تصريفات البخار والتدفق الخارجي لمياه التبريد في المفاعل المهدأ بالغرافيت والذي تبلغ قدرته ٥ ميغاواط (كهربائي)، وهي بصمات تتسق مع تشغيل المفاعل، وتشديد ملحق ضائع عملياً المساحة المبنية للمبنى الذي يؤوي مرفق الإثراء بالطرد المركزي في يونغبيون، وأنشطة التشييد في موقع مفاعل الماء الخفيف، وملاحظة أنشطة في منجم بيونغسان لليورانيوم ومصنع بيونغسان لتركيز اليورانيوم، وإذ يلاحظ أن هذه الإجراءات تشكل انتهاكاً واضحاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة،

(ك) وإذ يلاحظ مع القلق تقرير جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ بأنها أعادت تعديل جميع المرافق النووية في يونغبيون وبدأت تشغيلها العادي، بما في ذلك مرفق إثراء اليورانيوم والمفاعل الذي تبلغ قدرته ٥ ميغاواط (كهربائي)،

(ل) وإذ يلاحظ مع القلق أن سياسة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المتمثلة في بناء قواتها النووية وتصريحاتها التي تؤكد الحاجة إلى تدعيم وتنويع قدرتها على الردع النووي، حسب ما جاء في تقرير المدير العام، تتنافى مع التزاماتها بنزع أسلحتها النووية،

(م) وإذ يشدد على أهمية اكتساب فهم كامل لجميع جوانب البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

(ن) وإذ يلاحظ ما ورد في تقرير المدير العام من أنه، خلافاً لما تنص عليه متطلبات القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، لم تتخلّ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن برنامجها النووي القائم تخلياً كاملاً وقابلاً للتحقق منه ولا رجعة فيه، أو تتوقف عن جميع أنشطتها ذات الصلة،

(س) وإذ يؤكد من جديد معارضة المجتمع الدولي الحازمة لحيازة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أسلحة نووية،

(ع) وإذ يؤكد من جديد دعم جهود الوكالة الرامية إلى الحفاظ على التأهب لتنفيذ أنشطة الرصد والتحقق في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

(ف) وإذ نَظَر في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(59)/22،

١- يدين التجارب النووية الثلاث التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في انتهاك وتجاهل صارخ للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

٢- ويطلب من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تمتنع عن إجراء أي تجربة نووية أخرى، عملاً بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

٣- ويندّد بشدة بجميع الأنشطة النووية الجارية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، المبينة في تقرير المدير العام، بما في ذلك إعادة ومواصلة تشغيل المفاعل المهدأ بالغرافيت والذي تبلغ قدرته ٥ ميغاواط (كهربائي)، وتوسيع وتشغيل مرفق إثراء اليورانيوم، وأنشطة التشييد الجارية في موقع مفاعل الماء الخفيف في يونغبيون، ويحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على وقف جميع هذه الأنشطة، وأي جهود لإعادة تعديل مرافقها النووية أو توسيعها، تهدف إلى إنتاج المواد الانشطارية؛

٤- ويشدد على رغبته في التوصل إلى تسوية دبلوماسية للمسألة النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بغية تحقيق إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية على نحو تام ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه؛

٥- ويؤيّد المحادثات السداسية كآلية فعالة لمعالجة المسألة النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويشدد على أهمية التنفيذ التام للبيان المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، ويؤكد الحاجة إلى مواصلة الجهود من جانب جميع الأطراف المعنية في هذا الصدد، بهدف تهيئة الظروف المواتية لاستئناف المحادثات السداسية الرامية إلى تحقيق تقدم كبير صوب إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية على نحو تام ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه، والحفاظ على السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية وفي شمال شرق آسيا؛

٦- ويحث بشدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التخلي عن سياستها المتمثلة في بناء قواتها النووية، والوفاء بالتزامها بنزع السلاح النووي وببيان المحادثات السداسية المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥؛

٧- ويحث بشدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الامتثال الكامل لجميع التزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) وسائر القرارات ذات الصلة، وأن تقي بالتزاماتها بموجب بيان المحادثات السادسة المشتركة الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، بما في ذلك أن تتخلى عن جميع أسلحتها النووية وعن برامجها النووية القائمة، وأن تنتهي فوراً جميع الأنشطة ذات الصلة؛

٨- ويشدد على أهمية أن تنفذ جميع الدول الأعضاء التزاماتها تنفيذاً تاماً عملاً بقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣)، بما في ذلك التزامات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المتعلقة بعدم الانتشار؛

٩- ويؤكد من جديد أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يمكن أن يكون لها مركز دولة حائزة للأسلحة النووية وفقاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كما ورد في قراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) والوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠؛

١٠- ويطلب من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تمتثل امتثالاً تاماً لمعاهدة عدم الانتشار وأن تتعاون فوراً مع الوكالة على التنفيذ الكامل والفعال لضمانات الوكالة الشاملة، بما في ذلك جميع أنشطة الضمانات الضرورية المنصوص عليها في اتفاق الضمانات، الذي لم تتمكن الوكالة من تنفيذه منذ عام ١٩٩٤، وأن تسوي أي مسائل عالقة قد تكون نشأت بسبب طول غياب تطبيق ضمانات الوكالة وعدم تمكّن الوكالة من المعاينة منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٩؛

١١- ويشجب إجراءات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الرامية إلى وقف كل تعاون مع الوكالة، ويؤيد بشدة الإجراءات التي اتخذها مجلس المحافظين، ويثني على الجهود غير المتحيزة التي يبذلها المدير العام والأمانة لتطبيق الضمانات الشاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويشجع الأمانة على الحفاظ على تأهبها لأداء دور جوهري في التحقق من البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك القدرة على إعادة تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالضمانات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

١٢- ويؤيد ويشجع الجهود السلمية التي يبذلها المجتمع الدولي في جميع المحافل المتاحة والملائمة لمعالجة التحدي الذي تطرحه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

١٣- ويقرر أن يُبقي هذه المسألة قيد النظر، وأن يُدرج في جدول أعمال دورته العادية الستين (٢٠١٦) بنداً عنوانه "تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية".